

النكت على مقدمة ابن الصلاح

وجوابه أن في كلامي احترازا عنه وذلك في قولي " إنه لم يصح إسناده على الشرط المذكور " [ومتى كان المتن غير صحيح فمحال أن يكون له إسناد صحيح على الشرط المذكور] لأن من جملة الشروط " ألا يكون شاذا ولا معللا " والذي أوردتموه لا بد أن يكون في إسناده شذوذ أو علة تعله لأجل ذلك لا يصح به المتن فإن أطلق عليه " إنه إسناد صحيح " فلا بالتفسير الذي ذكرتموه بل بمعنى أن رجال إسناده عدول ثقات فحسب وما بعد هذا لا يمس ما ذكرته (أ 15) إلا قولهم في بعض الأحاديث إنه موضوع والجواب إنه ليس في الكلام الذي ذكرته إنكار لذلك وإنما فيه أنه لا يستفاد ولا يفهم من قولهم " هذا الحديث غير صحيح " أكثر من أنه لم يصح له إسناد على الشرط المذكور وهذا كذلك لأن هذا الكلام لا يظهر من معناه أنه كذب في نفس الأمر ومهما أردنا أن نذكر أنه كذب في نفس الأمر احتجنا إلى زيادة لفظ مثل أن نقول " هو موضوع أو كذب " أو نحوه .

وقولي " لم يصح إسناده " عام أي [لم] يصح [له]